

٨٧/٣١ - تخفيض الميزانيات العسكرية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى أنها رجحت في قرارها ٣٤٦٣ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ من الأمين العام ، في جملة أمور ، أن يعد ، بمساعدة فريق من الخبراء المؤهلين ، تقريراً يتضمن تحليلاً عميقاً ودراسة محدّدة للأمور المتعلقة باقرار نظام لقياس المصروفات العسكرية والابلاغ عنها واجراء المقارنات بينها على الصعيد الدولي ،

وان تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام (٣٤) المقدم الى الجمعية العامة استجابة للقرار السالف الذكر ،

وان تؤكد من جديد اقتناعها بمسبب الحاجة الى قيام الدول الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن ، وكذلك جميع الدول الأخرى التي تضاهاها في المصروفات العسكرية ، باجراء تخفيض في ميزانياتها العسكرية ،

وان تؤكد من جديد أيضاً اقتناعها بوجوب استخدام جزء من الأموال الموفرة نتيجة لذلك في الانماء الاجتماعي والاقتصادي ، وخاصة في البلدان النامية ،

١ - تعرب عن تقديرها للأمين العام ولفريق الخبراء المعني بتخفيض الميزانيات العسكرية الذي ساعد في اعداد التقرير ؛

٢ - وترجو من الأمين العام أن يتخذ التدابير اللازمة لاصدار التقرير بوصفه أحد منشورات الأمم المتحدة ولتوزيعه على نطاق واسع ؛

٣ - وتدعو جميع الدول الى موافاة الأمين العام قبل ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٧٧ بتعليقاتها حول المسائل التي يتناولها التقرير ، ولا سيما ما يلي :

(أ) آراؤها واقتراحاتها حول الوثيقة المقترحة لتوحيد اعداد التقارير والواردة في التقرير ؛

(ب) أى معلومات تود تقديمها عن الاجراءات التي تتبعها في حساب مصروفاتها العسكرية ، بما في ذلك شرح للوسائل المستخدمة حالياً ؛

(ج) الاقتراحات والتوصيات المتعلقة بالطرق العملية الممكنة لزيادة تطوير النظام الموحد لاعداد التقارير وإعماله ؛

(٣٤) A/31/222/Rev.1 (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : A.77.II.6) .

- ٤ - وترجو من الأمين العام أن يعد ، بمساعدة فريق دولي حكومي من الخبراء فـي شؤون الميزانية يقوم هو بتعيينهم ، تقريراً يتضمن تحليلاً للتعليقات المقدمة من الدول عملاً بالفقرة ٣ أعلاه في ضوء الاقتراحات التي يتضمنها تقريره (٣٤) وكذلك أي استنتاجات وتوصيات أخرى ؛
- ٥ - وترجو من الأمين العام توزيع ذلك التقرير في موعد لا يتجاوز ٣١ آب/أغسطس ١٩٧٧ ؛
- ٦ - وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والثلاثين البند المعلنون :
" تغنيح الميزانيات العسكرية " .

الجلسة العامة ٩٨

١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦

٨٨/٣١ - تنفيذ اعلان المحيط الهندي منطقة سلم

ان الجمعية العامة ،

- ان تشير الى اعلان المحيط الهندي منطقة سلم ، الوارد في قرارها ٢٨٣٢ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١ ، وان تشير كذلك الى قراراتها ٢٩٩٢ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٠٨٠ (د - ٢٨) المؤرخ في ٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٥٩ ألف (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ و ٣٤٦٨ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ ،
- وان تؤكد من جديد اقتناعها بأن اتخاذ تدابير طموسة للنهوض بأهداف الاعلان أمر من شأنه أن يساهم مساهمة كبيرة في تعزيز السلم والأمن الدوليين ،
- وان تحيط علماً بالقرار المتخذ في المؤتمر الخامس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عـدم الانحياز بشأن موضوع الاقتراح الخاص بجعل منطقة المحيط الهندي منطقة سلم (٣٥) ،
- وان تشعر بقلق عميق لحدوث تصاعد في الوجود العسكري للدول الكبرى الناشئ في إطار تنافس الدول الكبرى في المحيط الهندي ، وان ترى بالتالي اشتداد الحاجة الى التمهيد بتنفيذ مقاصد وأهداف اعلان المحيط الهندي منطقة سلم ،
- وان تشعر بالأسف لان بعض الدول الكبرى وكذلك بعض المستخدمين البحريين الرئيسيين للمحيط الهندي لم يجدوا حتى الآن ، رغم الدعوات المتكررة ، ان بإمكانهم ، التعاون مع اللجنة المخصصة للمحيط الهندي ومع دول المحيط الهندي الساحلية والخلفية ،